رابط المادة على منصة باحث

هل يجوز لصاحب العذر صلاة العيد والضحى بوضوء الفجر؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل ما حكم صاحب العذر الذي يتوضأ لكل صلاة في صلاة الضحى والعيد فهل تصلى بوضوء الفجر؟ ام انه ينتقض وضوءه؟ نعم ما حكم صاحب العذر الذي يتوضأ لكل صلاة؟ في صلاة في صلاة الضحى والعيد. فهل تصلى بوضوء الفجر؟ ام انه - 00:00:00
انتقض وضوءه. اذا كان حدث وهو دايم يتوضأ لكل صلاة. اذا اراد الصلاة فريضة او نافلة فانه يتوضأ لان حالته استثنائية فيتوضأ عندما يريد الصلاة ويصلي ولو خرج منه شيء في الصلاة - 00:00:22
نعم - 00:00:42